الإمامة وصلاة الجماعة

سجود التلاوة في الصلاة السرية

السؤال: **هل يُستحب للإمام إذا وافق سجدة تلاوة في صلاة سرية أن يسجد، أو يدعها لكي لا يشوش على المصلين؟**

الجواب: سجود التلاوة سنة عند جمهور أهل العلم، وأوجبه بعضهم، لكن يبقى أن الإمام ينبغي ألَّا يقرأ سورةً فيها سجدة في صلاةٍ سرية، لكن إذا قرأ وجهر بآية السجدة -لأنه ثبت عن النبي -عليه الصلاة والسلام- أنه كان يسمعهم الآية أحيانًا- فسجد وسجدوا معه لا شك أنه حينئذٍ فعل ما تبرأ به ذمته، لكن إن سجد وهو لم يسمعهم إياها وحصل خلل في صلاة المصلين وتشويش عليهم لا شك أن مثل هذا لا ينبغي، فإما أن يترك القراءة أو يترك السجود إذا كان في الصلاة، والمرجح أنه لا يقرأ آية فيها سجدة، لكن إذا حصل؛ لأن بعض الناس بعد فراغه من الفاتحة وهو يصلي بالناس في صلاة سرية يغيب عن باله الاختيار، ويجري على لسانه ما لم يحسب له حسابًا، فيقرأ سورة فيها سجدة، ثم إذا وصل آية السجدة إما أن يسجد فيشوش على الناس، أو يترك، وعلى كل حال سجود التلاوة عند عامة أهل العلم سنة لا يترتب على تركه في الصلاة خلل.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة التاسعة والتسعون 19/9/1433ه